



الاجتماعيات - الثانية إعدادي

درس التربية على المواطنة 8 : الحريات العامة بالمغرب

الأستاذ: العلمي المرابطي

الفهرس

- I- أهداف التعلم
- II- تقديم
- III- مدلول الحريات العامة وأنواعها
 - 1/ الأنشطة
 - 2/ ملخص الدرس
- IV- حرية الرأي والتعبير وإدراك العلاقة بين الحقوق والمسؤولية
 - 1/ الأنشطة
 - 2/ ملخص الدرس
- V- مقارنة بين بنود من قانون الحريات العامة القديم والجديد
 - 1/ الأنشطة
 - 2/ ملخص الدرس
- VI- خاتمة
- VII- مصطلحات ومفاهيم
- VIII- تقويم التعلمات

I- أهداف التعلم

1. تعرف معنى الحريات العامة وأنواعها.
2. اكتشاف حرية الرأي والتعبير وإدراك العلاقة فيها بين الحق والمسؤولية.
3. المقارنة بين بنود من قانون الحريات العامة القديم والجديد بالمغرب.

II- تقديم

تعرف مختلف الحقوق التي يمارسها المواطنون طواعية بالحربيات، وتوصف بأنها عامة لكونها من حق الجميع.

- هو فما مدلول الحريات العامة ؟
- وما هي الحريات التي يضمنها الحق في حرية الرأي والتعبير ؟
- وما التطور الذي عرفه تنظيم الحريات العامة بالمغرب ؟

III- مدلول الحريات العامة وأنواعها

1-3 / الأنشطة

الوثيقة 1 : نص

"... الصراغ من أجل الحرية لا ينضب (...) عندما نعرف الحرية العامة بأنها مظهر خاص للحرية بصفة عامة ارتفت إلى مستوى الحق بواسطه النصوص الوطنية والدولية، فإننا نكون أمام التداخل بين البعدين الوطني والدولي في تنظيم وحماية الحريات العامة..."


1. أعطى تعريفا للحرية.
2. أذكر نماذج من الصراع التاريخي الوطني من أجل الحرية.
3. أبين متى ترقي الحرية إلى مستوى حرية عامة.
4. أستنتج تعريفا للحريات العامة.

الوثيقة 2 : جدول

حريات روحية ومدنية وسياسية	حريات وحقوق للفرد في علاقته مع مجموعات ومع الخارج	حريات وحقوق شخصية
<ul style="list-style-type: none"> الحق في حرية التفكير والضمير والدين. الحق في حرية الرأي والتعبير. الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات الإسلامية. الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة للبلاد. 	<ul style="list-style-type: none"> الحق في عدم التدخل في حياته الشخصية أو أسرته أو مراساته، أو حملات ضد شرفه وسمعته. الحق في حرية التنقل. الحق في اللجوء إلى بلاد أخرى، أو في اللجوء إليها هربا من الاضطهاد. الحق في التمتع بجنسية ما. الحق في الراوح وفي تأسيس أسرة. الحق في التملك بمفرده، أو بالاشتراك مع غيره. 	<ul style="list-style-type: none"> الحق في الحياة والحرية وفي الأمان. الحق في عدم الخضوع للتعذيب أو غيره من المعاملات الحاطة بالكرامة. الحق في المساواة أمام القانون. الحق في البراءة، إلى أن يثبت ارتكابه للجريمة المتهما. الحق في اللجوء إلى المحاكم الوطنية للإنصاف من أية أعمال تنتهك الحقوق الأساسية التي منحها الدستور أو القانون. الحق في عدم الخضوع للاعتقال أو النفي التعسفي.
الفصول من 18 إلى 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.	الفصول من 12 إلى 17 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.	الفصول من 3 إلى 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

1. استخرج أولى الحقوق والحريات الأساسية بالنسبة لكل شخص.
2. اختار اثنين من الحريات والحقوق من أنواع الحريات العامة وأبرهن على أنه لا يمكن الحد منها.
3. اختار اثنين آخرين وأفسر دواعي تحديد ممارستهما، والكيفية التي يمكن أن يتم بها ذلك.

الوثيقة 2 : خطاطة



- أبين الحريات التي تضمنها قانون الحريات العامة بالمغرب.
- أستخلص لماذا تم تنظيم الحريات العامة الواردة في الخطاطة بقانون.

2-3 ملخص الدرس

مدلول الحريات العامة

تسمى الحقوق التي يتمتع بها الفرد ويمارسها طواعية بالحريات، وتوصف بأنها عامة لأنها من حق الجميع بدون استثناء، ونميز في الحريات العامة بين نوعين رئيسيين: حريات جماعية أو سياسية، وحريات مدنية أو فردية.

أنواع الحريات العامة

- الحريات والحقوق الشخصية: كالحق في الحياة وعدم الخضوع للتعذيب، المساواة أمام القانون، الحق في البراءة وعدم الخضوع للاعتقال أو النفي التعسفي ...
- حريات الفرد في علاقته مع الجماعة: كالحق في عدم التدخل في الحياة الشخصية، الحق في التنقل، حق التمتع بالجنسية، الحق في الزواج والتملك ...
- حريات روحية مدنية وسياسية: كالحق في حرية التفكير والرأي والتدين، حق تأسيس الأحزاب والجمعيات والنقابات ...

تضمن القوانين الدولية والوطنية ممارسة الحريات العامة

القانون الدولي:

ضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة منذ دجنبر 1948م حق ممارسة الحريات العامة لجميع الأفراد، دون تمييز بسبب الجنس أو اللون أو العرق أو الانتساب الثقافي، وقد ميز هذا الإعلان بين حقوق مدنية، كحق المساواة وعدم التعرض للتعذيب أو الاعتقال التعسفي، وحق التنقل والاستقرار والحقوق العائلية، وحقوق سياسية، كحرية التعبير وحق الانتساب النقابي والحزبي والجمعي.

القانون المغربي:

يضم الدستور المغربي لسائر المواطنين عدة حقوق سياسية، كحرية الاجتماع وحرية الرأي والتعبير بجميع أشكاله، ويتجلى ذلك في تعدد الصحف والجرائد الوطنية، والسماح بتنظيم بعض التظاهرات الاحتجاجية، أن إلا القانون يفرض عدة عقوبات ضد كل من يستغل هذه الحقوق لإثارة أسباب الكراهية والعنصرية بين الأفراد والجماعات.

٧- حرية الرأي والتعبير وإدراك العلاقة بين الحقوق والمسؤولية

١-٤ / الأنشطة

الوثيقة ١ : الفصل ٢٥ من دستور المملكة المغربية ٢٠١١م

"**حُرْيَةُ الْفِكْرِ وَالرَّأْيِ وَالْتَّعْبِيرِ مَكْفُولَةٌ بِكُلِّ أَشْكَالِهَا**".

الوثيقة ٢ : صور



الأسئلة

- أربط كل صورة بأحد المفاتيح التالية: حرية الصحافة، حرية التدين، حرية التظاهر، حرية الاجتماع.
- أبين أن كل واحدة من هذه الحريات مضمونة وممارسة في بلدي.
- استنتج تعريفاً لمعنى حرية الرأي والتعبير.
- أسمي الحريات التي يضمها هذا الفصل لجميع المواطنين.

الوثيقة ٣ : من الرسالة الملكية الموجهة إلى أسرة الصحافة والإعلام بمناسبة اليوم الوطني للإعلام ١٥ نونبر ٢٠٠٢م

عندما تقول الحرية، فالله لا سبيل لنهوض وتطور صحافة جيدة دون ممارسة لحرية التعبير، كما أن التأكيد على ملازمة المسؤولية للحرية، مردود إلى اعتبار أنه لا يمكن للأعلام أن يكتسب المصداقية الضرورية، وأن ينهض بالدور المنوط به، ويتبؤ المكانة الجديدة به في حياتنا العامة ما لم يمارس هذه الحرية في نطاق المسؤولية... فالحرية والمسؤولية هما عيادة مهنيتكم، ومتى شرطها...

- أوضح الحرية التي يشير إليها الملك، وأسمي الفئة التي يتوجه إليها في رسالته.
- أبرز الاعتبارات التي تجعل المسؤولية ملزمة للحرية.

٢-٤ / ملخص الدرس

ي ضمن الدستور المغربي في فصله التاسع حرية الرأي والتعبير، وحرية التفكير بجميع أشكاله، وكذا حرية الاعتقاد والدين، ينص قانون الصحافة على أن حرية إصدار الصحف والطباعة وترويج الكتب مضمونة، وأن للمواطن الحق في الإعلام، مع ممارسة هذه الحريات في إطار مبادئ الدستور وأحكام القانون لصيانة حرية الرأي والتعبير، وضمان مصداقيتها والنهوض بالدور المنوط بها، يجب أن تمارس هذه الحريات في نطاق المسؤولية واحترام الرأي الآخر.

١-٤ / الأنشطة

الوثيقة ١ : الفصل ٧٧ من قانون الصحافة السابق ١٩٥٨م

يَحُوزُ لِوَزِيرِ الدَّاخِلِيَّةِ أَنْ يَأْمُرَ بِالْحَجْزِ الإِدَارِيِّ لِكُلِّ عَدَدٍ مِنْ جَرِيَّةٍ أَوْ نَشْرَةٍ دَوْرِيَّةٍ يَكُونُ مِنْ شَأنِهِ الْإِخْلَالُ بِالْأَمْنِ الْعَمُومِيِّ. وَ إِذَا كَانَ نَشْرُ إِحْدَى الْجَرَائِيدِ أَوِ النَّشَرَاتِ قَدْ مَسَّ بِأَسْسٍ الْأَوْضَاعِ السِّيَاسِيَّةِ أَوِ الدِّينِيَّةِ بِالْمَمْلَكَةِ، جَازَ لِوَزِيرِ الدَّاخِلِيَّةِ الْأَمْرُ بِوَقْفِهَا، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ الْعَقُوبَاتِ الْجِنَانِيَّةِ الْأُخْرَى... وَيُمْكِنُ، فِي الْأَخْوَالِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا فِي الْمَقْطَعَيْنِ السَّابِقَيْنِ، أَنْ تُمْنَعَ الْجَرِيَّدَةُ أَوِ النَّشْرَةُ الدَّوْرِيَّةُ بِقَرَارِ لِلْوَزِيرِ الْأَوَّلِ. وَيُعَاقِبُ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ لِلْمُقْرَرَاتِ الْمُتَّخَذَةِ تَنْفِيذًا لِهَذَا الْفَصْلِ بِحَبْسٍ لِمُدَّةٍ تَرَوَّحُ بَيْنَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ وَ خَمْسِ سَنَوَاتٍ، وَبِغَرَامَةٍ يَتَرَوَّحُ قَدْرُهَا بَيْنَ 1200 وَ 50000 دِرْهَمٍ.

الوثيقة 2 : الفصل 77 من قانون الصحافة الحالي 2002م

يَحُوزُ لِوَزِيرِ الدَّاخِلِيَّةِ بِقَرَارٍ مُعَلَّلٍ أَنْ يَأْمُرَ بِالْحَجْزِ الإِدَارِيِّ لِكُلِّ عَدَدٍ مِنْ جَرِيَّةٍ أَوْ نَشْرَةٍ دَوْرِيَّةٍ تَمَسُّ بِالنَّظَامِ الْعَامِ، أَوْ تَضَمِّنُ الْأَفْعَالِ الْمَنْصُوصَ عَلَيْهَا... وَيَكُونُ هَذَا الْقَرَارُ قَابِلًا لِلْطُّعْنِ أَمَامَ الْمَحْكَمَةِ الإِدَارِيَّةِ الَّتِي يُوجَدُ بِدَائِرَةِ نُفُوذِهَا الْمَقْرُرُ الرَّئِيْسِيُّ لِلْجَرِيَّدَةِ، وَالَّتِي يَجِبُ أَنْ تَبَثَّ فِيهِ دَائِرَلَ أَجَلٍ لَا يَتَعَدَّ 24 سَاعَةً مِنْ تَارِيَخِ تَقْدِيمِ الْطَّلَبِ.

الأسئلة

- 1- أقارن بينهما من حيث التطور الذي عرفته:
 - تسمية المخالفة أو المخالفات المستهدفة.
- الإجراءات التي يجوز لوزير الداخلية أو الوزير الأول، اتخاذها في حق كل جريدة اتهمت بارتكاب تلك الجريمة أو الجرائم.
- الطرق المتاحة أمام المدير المسؤول عن نشر الجريدة للطعن في هذه الإجراءات.

الوثيقة 3 : جدول

قانون الحريات العامة القديم (15 نوفمبر 1958)	قانون الحريات العامة الجديدة (تعديلات 2002)
<p>الفصل 36 : كل جمعية تقوم بنشاط غير النشاط المقرر في أنظمتها الأساسية، يمكن وقفها أو حلها [...] ويعاقب مسيرو الجمعية بحبس لمدة تراوح بين ثلاثة أشهر وستة وعشرين يوماً يتراوح قدرها بين 1000 و5000 درهم. (القانون الجديد الصادر بظهير 23 يوليوز 2002)</p>	<p>الفصل 36 : كل جمعية تقوم بنشاط غير ما هو مقرر في قوانينها الأساسية يمكن حلها [...] ويعاقب مسيرو الجمعية بغرامة تراوح بين 12.000 و100.000 فرنك.</p>
<p>الفصل 1 : إن حرية إصدار الصحف والطاعة والنشر وتزويد الكتب مضمونة طبقاً لهذا القانون. لمواطنة الحق في الإعلام. تمارس هذه الحريات في إطار مبادئ الدستور وأحكام القانون وأخلاقيات المهنة... (قانون الصحافة والنشر الصادر بظهير 3 أكتوبر 2002)</p>	<p>الفصل 1 : إن الطاعة وتزويد الكتب حران.</p>
<p>الفصل 11 : تخضع لوجوب تصريح المراقب والسلطات، وبصفة عامة جميع المظاهرات بالطرق العمومية. لا يسمح بتنظيم المظاهرات بالطرق العمومية إلا للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية وألسيونات المهنية والجمعيات المصرح بها بصفة قانونية والتي قدّمت لهذا التصريح السابق... (القانون الجديد الصادر بظهير 23 يوليوز 2002)</p>	<p>الفصل 11 : تخضع لوجوب تصريح سابق جمّيع المراقب والسلطات، وبصفة عامة جميع المظاهرات بالطرق العمومية.</p>

1. أقرأ النصين القانونيين بالنسبة إلى كل ظهير من قانون الحريات العامة في الجدول وأقارن بينهما، وأستخلص الاختلاف بينهما.

2-5/ ملخص الدرس

قانون تنظيم الصحافة

ينص القانون القديم على إمكانية منع حرية الصحافة بقرار وزاري، أما القانون الجديد فيسمح بالطعن في القرار الوزاري لدى المحكمة الإدارية.

قانون تأسيس الجمعيات

حصر القانون القديم مداخل الجمعيات في مساهمات أعضاء الجمعية فقط، في حين يسمح القانون الجديد بالحصول على مساعدات مالية سواء من القطاع الخاص أو من مؤسسات أجنبية.

قانون التجمعات العمومية

ينص القانون القديم بأنه لا يمكن أن تتعقد الاجتماعات في الطرق العمومية، ولا أن تمتد إلى ما بعد الساعة التي تحددها السلطة، في حين ينص القانون الجديد بأنه لا يمكن أن تتعقد الاجتماعات في الطرق العمومية، ولا أن تمتد إلى ما بعد الساعة 12 ليلا.

VI- خاتمة

إذا كانت القوانين الدولية والوطنية تسمح بممارسة الحريات العامة، فإنها من جهة أخرى تسمح بتأسيس المنظمات الحقوقية لضبط الخروقات القانونية، ومتابعة المسؤولين الجناة.

VII- مصطلحات ومفاهيم

النصوص الوطنية والدولية

القوانين والتشريعات الصادرة في الوطن لتنظيم العلاقات داخلها وتلك الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالاتها الدولية لحماية حقوق الإنسان وحرياته في العالم.

قانون الحريات العامة

قانون يتضمن ثلاثة ظهائر شريفة تنظم الحقوق والحراءات الثلاث التالية : حرية الصحافة، حق تأسيس الجمعيات وحرية التجمعات العمومية.

تم بموجبه تتميم وتعديل ظهير 1958م، وقد صدر سنة 2002م.

مؤسسة الوسيط

مؤسسة وطنية مستقلة ومتخصصة، مهمتها الدفاع عن الحقوق والإسهام في ترسیخ سيادة القانون، وإشاعة مبادئ العدل والإنصاف وقيم التحقيق والشفافية.

XII- تقويم التعلمات

1. أوضح مدلول الحريات العامة وعلاقتها بالديمقراطية.
2. أحدد المجالات التي تضمنها قانون الحريات العامة بالمغرب.
3. أبين كيف تشكل حرية الرأي والتعبير حقاً ومسؤولية في نفس الوقت.
4. أبرز أهمية وسائل الإعلام في تنوير المجتمع.